رابط المادة على منصة باحث

أحكام النكاح - الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

ظهر عندنا في قريتنا بعض الأمور المتعلقة بالزواج فالرجل لا يزوج بنته إلا ... الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

ظهر عندنا في قريتنا بعض الامور المتعلقة بالزواج الرجل لا يزوج بنته الا بطلب مبلغ كبير يدعي انه ينفق عليها منه من اجل تجهيزها للزواج ولا يزوجها الا بشاب تعرف عليها عن طريق المعاكسات ونحو ذلك - 00:00:00

فما نصيحتكم الجواب اولا من ناحية المعاكسات التي تحصل بين الرجال والنسا من المعلوم ان هذه المعاكسات وسيلة يراد منها التوصل الى الوقوع في عرظي المرأة او ان المرأة نفسها - 00:00:18

نريد الحصول على عرظ الرجل لان كما ان الرجل يعمل معاكسات ففيه نسا يعملن معاكسات هذه الوسيلة تؤدي الى غاية كما ذكرت والغاية محرمة ومن قواعد الشريعة ان الوسائل لها حكم الغايات - 00:01:07

ولهذا الله جل وعلا قال قل للمؤمنين يغظوا من ابصارهم لان ارسال البصر الى او اطلاق البصر بالنظر الى ما حرم الله وسيلة الى الوقوع فيه وقال وقل للمؤمنين يغض - 00:01:43

قال وقال وقل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقل للمؤمنات يغظون من ابصارهن ويحفظون فروجهن فمنع الرجل من هذه الوسيلة ومنع المرأة من هذه الوسيلة وكذلك قوله تعالى ولا يضربن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن - 00:02:12

المقصود ان الله جل وعلا سد جميع الوسائل التي تؤدي الى افتتان الرجل بالمرأة وافتتان المرأة بالرجل والمعاكسات الحاصلة الان وكثيرة مما يؤسف له هي وسيلة يعني ينشأ عنها ما لا تحمد عقباه - 00:02:39

وبناء على ذلك فلا يجوز للرجل ان يستعمل هذا ولا يجوز للمرأة اما بالنظر الى الزواج الذي حصل ازا كان مترتب على هذا الامر حصل زواج ولا حصل يعني امر محرم فالزواج اه صحيح. اذا توفرت اركانه وشروطه وانتفت موانعه - 00:03:06

اما بالنظر لما يتعلق بغلاء المهور فلا شك ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا جاءكم من ترضون دينه وامانته فزوجوه الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد كبير - 00:03:35

وقال تعالى وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله فلا ينظر الى الرجل من ناحية من ناحية الغناء ولا يجوز الرجل ان يتشدد - 00:03:56

في طلب المهر اذا جاءه رجل صالح مرضي في دينه وفي امانة ومما يؤسف له التوسع اشتراط الاباء والامهات وربما بعض الاخوان اذا كان الاخ هو الولي او العم اذا كان هو الولي - 00:04:17

يشترطون لانفسهم امورا. يعني مبالغ من النقود وهذا لا شك انه يثقل كاهل الزوج وقد يمتنع عن الزواج وكذلك بالنظر الى الحفلات التي تقام في المحلات التي يحصل فيها الزواج - 00:04:38

مسل الفنادق مثل قصور الافراح فيحصل فيها من الامور المنكرة ما لا يعلمه الا الله وقد يؤذن الفجر وهم يعملون المنكرات من الاغاني وما الى ذلك وهذا القصر بالنظر الى ارضيته - 00:05:11

يحتاج الى تكلفة وبالنظر للمغنيين والمغنيات ايضا الى تكلفة وهذه تكلفة في امور محرمة سيكون اثم في زلك حتى صاحب الاستراحة حتى صاحب القصر اذا كان يعلم انهم يفعلون فيه هذه المنكرات - 00:05:39

فانه لا يجوز له ان يؤجرهم واذا حصل على الاجرة منهم وهو يعلم ذلك فانها حرام عليه لان هذا من الاعانة على الاثم والعدوان وقد

حدثني شخص قال ان اخاه تزوج - 00:06:04
وانه ذبح خمسا وثمانين ذبيحة بالاضافة الى بعير. مم. ولا شك ان هذا من الاسراف المنهي المحرم. فعلى اولياء امور النساء ان يتقوا الله جل وعلا. هذا من جهة وعلى امهات النساء تقوى الله جل وعلا. وعلى المرأة ايضا الزوج المرأة المخطوبة هذه - 00:06:25
ان تتقي الله جل وعلا اي انهم لا يفرضون فروضا تثقل كاهل الزوج هذا من جهة ولا يطلبون امورا مخالفة للشرع. لان تجنب الامور المخالفة للشرع وتسهيل امر الزواج هذا قد يترتب عليه - 00:06:57
اصول الوفاق بين الزوجين وحصول البركة في حياتهما من ناحية الدين ومن ناحية الدنيا ومن ناحية آآ الاولاد مستقبلا وبالله التوفيق - 00:07:23